



المجلة السياسية والدولية

اسم المقال: موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب: بوتين ونتنياهو
انموذجا

اسم الكاتب: م.د. نور علي صكب

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/9923>

تاريخ الاسترداد: 2026/04/10 00:59 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على

info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينصوي المقال تحتها.





م.د نور علي صكب

موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهوو انموذجا

موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :بوتين ونتنياهوو انموذجا

م.د نور علي صكب

الجامعة العراقية / كلية القانون والعلوم السياسية

Nooralisekab@gmail.com

الملخص:

تعد المحكمة الجنائية الدولية (ICC) إحدى أبرز المؤسسات القضائية الدولية التي تهدف إلى محاسبة مرتكبي الجرائم الدولية مثل الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، ورغم أهدافها المعلنة في تحقيق العدالة الدولية، إلا أن عمل المحكمة يثير جدلاً واسعاً بين الدول الأعضاء وغير الأعضاء على حد سواء. ويظهر هذا الجدل بشكل بارز في مواقف الدول غير الأعضاء تجاه قرارات المحكمة، لا سيما تلك التي تستهدف شخصيات سياسية بارزة، مثل الرئيس الروسي فلاديمير بوتين ورئيس الوزراء الإسرائيلي السابق بنيامين نتانياهو.

الكلمات المفتاحية: المحكمة الجنائية ، دور المحكمة الجنائية ، قرارات المحكمة الجنائية الدولية

تاريخ النشر: ٢٠٢٥ /٦/١

تاريخ القبول: ٢٠٢٥ /٤/٢٨

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٥ /١/٢٥

The Position of Non-Member States in the International Criminal Court Regarding Its Decisions to Hold War Criminals Accountable: Putin and Netanyahu as a Model

Lecturer. Dr Noor Ali Sekeb

Al-Iraqia University /College of Law and Political Sciences

Nooralisekab@gmail.com

Abstract :

The International Criminal Court (ICC) is one of the most prominent international judicial institutions aimed at holding perpetrators of international crimes accountable, including genocide, war crimes, and crimes against humanity. Despite its declared objectives of achieving international justice, the ICC's work has sparked widespread controversy among both member and non-member states. This



م.د نور علي صكب

موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو نموذجا

debate is particularly evident in the positions of non-member states toward the Court's decisions, especially those targeting prominent political figures such as Russian President Vladimir Putin and former Israeli Prime Minister Benjamin Netanyahu. This study examines the stance of non-member states on the ICC's decisions aimed at holding war criminals accountable, focusing on the cases of Vladimir Putin and Benjamin Netanyahu.

Keywords: International Criminal Court, Role of the International Criminal Court, Decisions of the International Criminal Court.

Receipt: 9/8/2024

Acceptance: 1/3/2025

Publication: 1/6/2025

المقدمة:

تعد المحكمة الجنائية الدولية إحدى أهم الهيئات القضائية الدولية التي تهدف إلى تحقيق العدالة ومحاسبة مرتكبي الجرائم الدولية الجسيمة، مثل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، إلا أن فعاليتها تواجه تحديات كبيرة، خاصة عند التعامل مع دول غير أعضاء في نظام روما الأساسي، والتي ترفض التعاون مع المحكمة أو الالتزام بقراراتها. في هذا البحث، نستعرض موقف الدول غير الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية من قراراتها، مع التركيز على حالتي فلاديمير بوتين وبنيامين نتنياهو كنماذج بارزة تعكس التعقيدات السياسية والقانونية التي تواجه العدالة الدولية، يهدف البحث إلى تحليل هذه المواقف واستكشاف تأثيرها على مصداقية المحكمة وفعاليتها.

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مواقف الدول غير الأعضاء من قرارات المحكمة الجنائية الدولية من خلال دراسة حالتين بارزتين: مذكرة التوقيف ضد الرئيس الروسي فلاديمير بوتين، والتحقيقات التي طالت بنيامين نتنياهو. وسنبحث في هذا السياق الأبعاد السياسية والقانونية لهذه المواقف، مع التركيز على تأثيرها في النظام الدولي وفي الجهود الرامية إلى تحقيق العدالة الدولية.

اهمية البحث :

تتبع اهمية الدراسة من عمق الموضوع وخطورته اذ تهدف الدراسة للوقوف على ابرز المعوقات التي تواجهها المحكمة الجنائية الدولية سواء على مستوى التأسيس ام على مستوى تفعيل القرارات وتنفيذها ، كذلك نحاول تسليط الضوء على دور المحكمة الجنائية الدولية في ظل هذه لمعوقات الخطيرة في تحقيق لامن العالمي عبر محاسبة مرتكبي جرائم الحرب مثل (بوتين ونتنياهو)



اشكالية البحث :

على الرغم من حاجة المجتمع الدولي لهكذا تنظيم عالمي يعمل على ردع المعتدي وتحقيق السلم العالمي عبر محاسبة مرتكبي جرائم الحروب ، لكن الرادة الدولية تقف عائق امام عمل المحكمة لان اغلب الدول العظمي تخشي محاسبتها مطاردة قادتها من قبل هكذا تنظيم لذا واجهت المحكمة الجنائية الدولية معوقات كبيرة اهمها :

١. عزوف العديد من الدول الفاعلة في النظام الدولي من الانضمام الى قانون روما الاساسي الذي في نطاقه تاسست المحكمة الجنائية الدولية
٢. تتحجج العديد من الدول بان المحكمة الجنائية الدولية هي تخرق سيادة الدولة عبر مذكرات الاعتقال التي تصدر بحق قادة الدول.
٣. المحكمة الجنائية الدولية لا تمتلك قوات قسرية تعمل على تطبيق قراراتها بالاعتقالات مما يصيبها بالعجز
٤. تعاني المحكمة عجز مالي كبير مما يسبب خل في التحقيق في بعض القضايا .
٥. لا تمتلك الصلاحيات والقدرات في دخول مناطق النزاع لتحقق من المعلومات

فرضية البحث :

ورغم أهدافها المعلنة في تحقيق العدالة الدولية، إلا أن عمل المحكمة يثير جدلاً واسعاً بين الدول الأعضاء وغير الأعضاء على حد سواء. ويظهر هذا الجدل بشكل بارز في مواقف الدول غير الأعضاء تجاه قرارات المحكمة، لا سيما تلك التي تستهدف شخصيات سياسية بارزة، مثل الرئيس الروسي فلاديمير بوتين ورئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو.

منهجية البحث :

تم اعتماد المنهج التاريخي للوقوف على بدايات تاسيس المحكمة الجنائية الدولية وكذلك على المنهج الوصفي والتحليلي للوقوف على مواقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية من بعض قراراتها .



موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو نموذجا

م.د نور علي صكب

المحور الاول

نشأة واختصاصات المحكمة الجنائية الدولية

اولا. نشأة المحكمة الجنائية الدولية :

تعد المحكمة الجنائية الدولية من أبرز المؤسسات القضائية التي أنشأها المجتمع الدولي لتحقيق العدالة وإنصاف الضحايا في مواجهة الجرائم الأشد خطورة، مثل الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، نشأت هذه المحكمة بناءً على نظام روما الأساسي لعام ١٩٩٨، الذي يمثل الإطار القانوني والتأسيسي لها، ويقع مقر المحكمة الجنائية الدولية في مدينة لاهاي-هولندا، ومنذ دخول نظام روما حيز التنفيذ عام ٢٠٠٢، أصبحت المحكمة الجنائية الدولية رمزاً للسعي نحو إنهاء الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون على المستوى الدولي (شريف ٢٠٠٤، ١٨).

انطلقت افكار نشأة المحكمة الجنائية الدولية بعد الحرب العالمية الثانية نتيجة الجرائم البشعة التي ارتكبت خلال تلك المده وعلى الرغم من وجود محاكم مؤقتة مثل محكمتي نورمبرغ وطوكيو، برزت الحاجة إلى محكمة دائمة تستطيع مواجهة الجرائم الدولية التي تهدد السلم والأمن العالميين، تم تأسيس المحكمة الجنائية الدولية لتحقيق أهداف محددة تشمل محاسبة مرتكبي الجرائم الجسيمة، وتعزيز العدالة الجنائية الدولية، وردع الجرائم المستقبلية، وتقديم العون القانوني للضحايا (شريف ٢٠٠٤، ١٩).

ثانيا : اختصاصات المحكمة:

تتمتع المحكمة الجنائية الدولية باختصاصات محددة تشمل الجرائم الأربع الكبرى (المفوضية السامية لحقوق الإنسان ٢٠٢٤):

١. جرائم الإبادة الجماعية: وهي الجرائم التي تهدف إلى تدمير جماعة معينة بناءً على انتماء قومي أو عرقي أو ديني.
٢. الجرائم ضد الإنسانية: وتشمل الأفعال غير الإنسانية المرتكبة ضد مجموعات من السكان المدنيين، مثل القتل والتعذيب والاضطهاد.
٣. جرائم الحرب: والتي تتمثل في الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف وقوانين وأعراف الحرب.
٤. جريمة العدوان: التي تتعلق بشن هجمات غير قانونية على سيادة دولة أخرى.



موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو نموذجا

م.د نور علي صكب

المحكمة تعمل فقط عندما تكون الدول غير قادرة أو غير راغبة في محاكمة مرتكبي الجرائم بنفسها، مما يجعل اختصاصها تكميلياً وليس بديلاً عن الأنظمة القضائية الوطنية.

ثالثا. الهيكل التنظيمي

يتألف هيكل المحكمة من عدة أقسام رئيسية، تشمل الرئاسة، ومكتب المدعي العام، والقسم القضائي، وقسم السجل، يعمل مكتب المدعي العام على التحقيق في الجرائم ومتابعتها قضائياً، في حين تتولى الغرف القضائية النظر في القضايا وإصدار الأحكام (خلف دت ، ٢٢).

رابعا . اهم القضايا التي نظرت بها المحكمة

عبر سنوات عمل المحكمة، نظرت في قضايا دولية عديدة، مثل قضية الرئيس السوداني السابق عمر البشير بتهم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب في دارفور. كما تناولت المحكمة قضايا تتعلق بتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، مثل قضية توماس لوبانغا، هذه القضايا تُظهر دور المحكمة في تقديم المسؤولين عن الجرائم إلى العدالة الدولية (شريف ٢٠٠٤ ، ٢٠) ، وكذلك في اصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرات اعتقال بحق كل من الرئيس الروسي فلاديمير بوتين ، ورئيس الوزراء الكيان الصهيوني (بنيامين نتنياهو) ووزير دفاع الكيان الصهيوني السابق (يواف غالانت) متهمة اياهم بارتكاب جرائم حرب ضد الانسانية ، والذي سنتناولهم بالتفصيل بالمحور الثالث .

خامسا. التحديات والانتقادات : تواجه المحكمة الجنائية الدولية تحديات عديدة وهي كالآتي(جاد ٢٠٢٤ ، ٩٦٣ - ٩٦٤) :

١. **التحديات القانونية:** رفض بعض الدول الكبرى مثل الولايات المتحدة، روسيا، والصين التصديق على نظام روما الأساسي.

٢. **التحديات السياسية:** اتهامات بتسييس المحكمة وتركيزها على دول معينة مثل إفريقيا.

٣. **التحديات المالية:** نقص الموارد المالية اللازمة للتحقيقات والمحاكمات.

٤. **التحديات الميدانية:** صعوبة الوصول إلى مواقع الجرائم بسبب غياب الأمن أو عدم تعاون الدول.

فضلا عن ذلك تُعرقل التدخلات السياسية أحيانا عمل المحكمة، مما يحد من فعاليتها في بعض القضايا، مثل رفض بعض الدول تنفيذ أوامر الاعتقال، لكن على الرغم من التحديات الكثيرة ، تظل المحكمة الجنائية الدولية أداة أساسية في تعزيز العدالة الدولية وإنهاء الإفلات من العقاب، يعتمد مستقبل المحكمة على



موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو هو نموذجا

م.د نور علي صكب

التعاون الدولي ودعم الدول الأعضاء لتحقيق أهدافها المتمثلة في ترسيخ سيادة القانون ومحاسبة مرتكبي الجرائم الدولية الأشد خطورة (جاد ٢٠٢٤ ، ٩٦٦).

المحور الثاني

الموقف الدولي من تاسيس المحكمة الجنائية الدولية

وواجه تاسيس المحكمة الجنائية مواقف دولية متضاربة بين مؤيد ومقابل هذا القبول نجد مواقف العديد من الدول الكبرى بما فيها بعض اعضاء مجلس الامن الدولي الدائمين، عارضوا انشاء نظام المحكمة الجنائية الدولية او تحفظوا عليه او لم يصادقوا على الرغم من توقيعهم ، إلا ان انشاء المحكمة ودخولها حيز التنفيذ رغم المعارضات الشديدة، يعد بحد ذاته احد التطورات المهمة في بداية هذا القرن الحادي والعشرين واحدى تحدياته الكبرى، واهم هذه المواقف هي :-

اولا . موقف الامم المتحدة : وبرز المؤيدين لنشأة المحكمة هي هيئة الامم المتحدة ممثلة بتصريحات امينها العام السابق السيد كوفي انان الى اعتبار المحكمة (خطوة عملاقة نحو تحقيق شمولية القانون والسياسة) ، وكذلك وصفت المقررة السابقة لمفوضية العليا لحقوق الانسان (ماري روبنسون) ، أن انشاء نظام المحكمة الجنائية الدولية بعد تصديق ٦٠ دولة عليه بأنه (حدث تاريخي)(عوينات ٢٠١٤ ، ١٢٢-١٣٠) .

ثانيا . موقف الاتحاد الاوربي: وبعد الامم المتحدة يأتي الدعم الكبير من قبل الاتحاد الاوربي ، اذ كان الاتحاد الأوروبي من أبرز الداعمين لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية. فهو يرى في المحكمة الأداة الأساسية لتعزيز العدالة الدولية وسيادة القانون لذلك عمل على دعمها بعدة اتجاهات اولها كان دعماً مالياً وسياسياً كبيراً لتعزيز عمل المحكمة وضمان استقلاليتها، كذلك كما شجّع الدول الأعضاء وغير الأعضاء على المصادقة على نظام روما الأساسي وتقديم الدعم اللازم للمحكمة في التحقيقات والملاحقات القضائية، اذا جاءت تصريحات عدد من زعماء الاتحاد الأوروبي بأهمية المحكمة الجنائية الدولية، مثل رئيسة المفوضية الأوروبية السابقة (أورسولا فون دير لاين)، التي وصفت المحكمة بأنها "الركيزة الأساسية للعدالة العالمية"، ورئيس المجلس الأوروبي (شارل ميشيل)، الذي أكد أن (المحكمة تمثل الأمل لملايين الضحايا حول العالم في تحقيق العدالة والإنصاف)(European Union 2021).

يشكل الاتحاد الأوروبي أحد الأطراف الفاعلة في التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، حيث يعمل على تعزيز العدالة الدولية والمساهمة في محاربة الإفلات من العقاب على المستوى العالمي، بالرغم من أن الاتحاد الأوروبي ليس طرفاً في المعاهدة بشكل منفصل، فإن دوله الأعضاء قد وقعوا وصدّقوا على المعاهدة بشكل



جماعي، ما يتيح للاتحاد الأوروبي التعاون مع المحكمة من خلال تقديم الدعم السياسي والمالي، بالإضافة إلى تعزيز الالتزام بمبادئ العدالة الدولية (Herik 2012,55) ، عبر عدد من المعاهدات والاتفاقيات المختلفة، مثل اتفاقية (التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية) ، اذ يساهم الاتحاد الأوروبي في تعزيز دور المحكمة في مكافحة الجرائم الخطيرة على مستوى العالم، الاتحاد الأوروبي ليس فقط داعماً سياسياً ولكن أيضاً مساهماً مالياً في تمويل أنشطة المحكمة. اذ يوفر الاتحاد الأوروبي دعماً كبيراً للمحكمة الجنائية الدولية على عدة أصعدة، بما في ذلك (Herik 2012,55-76):

١. **الدعم السياسي:** يعمل الاتحاد الأوروبي على تعزيز دور المحكمة في المجتمع الدولي، حيث يعزز من مكانتها عبر المنابر الدولية، مثل الأمم المتحدة، ويدعو الدول التي لم تصدق على معاهدة روما إلى الانضمام إليها.

٢. **التعاون القضائي:** من خلال اتفاقيات التعاون، يساهم الاتحاد الأوروبي في تسهيل التعاون بين محاكم دوله الأعضاء والمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك تسليم المشتبه فيهم.

٣. **الدعم المالي:** يقدم الاتحاد الأوروبي مساهمات مالية لضمان استمرارية عمل المحكمة، حيث يمول العديد من البرامج والمشاريع التي تسهم في تحسين كفاءة عمل المحكمة.

٤. **التنفيذ الفعلي للمحاكمات:** يعمل الاتحاد الأوروبي على مساعدة المحكمة الجنائية الدولية في تنفيذ مذكرات التوقيف وتسليم المتهمين، بالإضافة إلى تقديم الدعم في جمع الأدلة وتنسيق التحقيقات. على الرغم من التعاون الوثيق بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة الجنائية الدولية، هناك عدة تحديات تواجه هذا التعاون (موقع الاتحاد الاوربي ٢٠٢١):

١. **الاعتراضات من بعض الدول الأعضاء:** بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لا تزال تواجه تحديات قانونية أو سياسية في التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية، خصوصاً في مسائل مثل تسليم المتهمين.

٢. **الضغط السياسي:** في بعض الأحيان، يُضغَط على الاتحاد الأوروبي من قبل دول أخرى تتبع سياسات مختلفة حيال المحكمة الجنائية الدولية، ما يؤثر على التزام الاتحاد الأوروبي بالقوانين الدولية في هذا المجال.

٣. **تحديات في التنفيذ:** يواجه الاتحاد الأوروبي صعوبات في تنفيذ مذكرات التوقيف وتسليم المتهمين، خاصة في الدول التي لا تتعاون مع المحكمة بشكل كامل.



موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو نموذجا

م.د نور علي صكب

وهناك من يرى ان تعاون الاتحاد الأوروبي مع المحكمة الجنائية الدولية ذا تأثير كبير على تعزيز العدالة الدولية، فمن خلال دعم المحكمة، يساهم الاتحاد الأوروبي في تعزيز سيادة القانون على مستوى العالم (الاكياي 2017 ، 198) ، مما يقلل من مستوى الإفلات من العقاب ويحسن الإجراءات القانونية الدولية، فضلا عن ذلك، يوفر التعاون بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة الجنائية الدولية فرصة لمكافحة الجرائم الكبرى، مثل الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، من خلال تقديم المجرمين للعدالة(الاكياي 2017 ، 167 - 179).

ثالثا . موقف الولايات المتحدة الامريكية : اول الدول المعارضة للتاسيس هي الولايات المتحدة، الا انها فشلت في تتي المجتمع الدولي على المضي في هذا الطريق، فاضطرت الى التوقيع في اللحظات الاخيرة قبيل اغلاق باب التوقيع في يوم 31/12/2000 لكنها بعد ذلك إمتنعت عن التصديق حتى تحل بعض التحفظات، في تموز 2002، سحبت إدارة الرئيس جورج ووكر بوش توقيعها، معربة عن مخاوفها من أن المحكمة قد تُستخدم لأغراض سياسية ضد المواطنين الأمريكيين، وهذه المخاوف دفعت الادارة الامريكية الى اتخاذ اجرائين اولهما انسحبت من معاهدة روما كرد فعل غاضب يبين ارتباك موقف الولايات المتحدة(مجيد 2018 ، 213) ، وكذلك اقرار (قانون حماية أفراد الخدمة الأمريكية عام 2002) ، المعروف ب(قانون غزو لاهاي)، والذي يهدف إلى حماية العسكريين الأمريكيين والمسؤولين من أي ملاحقة قضائية من قبل المحكمة الجنائية الدولية، وينص القانون على اتخاذ(جميع الوسائل الضرورية) لتحرير أي أمريكي أو حليف محتجز لدى المحكمة، بما في ذلك استخدام القوة العسكرية(القدسي 2015) ، وترى الولايات المتحدة ان الحل الامثل هو الاعتماد على الهيئات القضائية الوطنية لمحاكمة جرائم الحرب وتقديم المساعدة لها في حال اقتضى الامر لذلك ،وفي حال وقف القضاء الوطني عاجز كما هو الحال في محاكمات يوغسلافيا ورواندا تصبح ممكنة وولايتها محدودة وزمنها مرتبط بحدث محدد وبقرار محدد(النايف و زكريا 2011 ، 531) .

وبعد ذلك سحبت الولايات المتحدة توقيعها من المعاهدة كرد فعل على احتفال الامم المتحدة بدخول معاهدة روما للمحكمة الجنائية الدولية حيز التنفيذ بتصديق 60 دولة عليها (نيسان - ابريل) 2002 ، محاولة لاضعاف دور المحكمة الجنائية الدولية بعد ان سعت في البداية لعدم انشائها ثم وقعت عليها لكي تساهم في وضع قيود وعراقيل في نظامها الاساسي تمنع انسحاب صلاحياتها واختصاصاتها على الحاضر ووضع سبع سنوات لدخولها حيز التنفيذ وغيرها ثم عادت واعلنت سحب توقيعها(مجيد 2010 ، 230) .



رابعا . موقف روسيا الاتحادية: لقد مر الموقف الروسي تجاه المحكمة الجنائية الدولية بتحولات ملحوظة منذ تأسيس المحكمة اذ وقّعت روسيا على نظام روما الأساسي، وهو المعاهدة المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية في ١٣ سبتمبر ٢٠٠٠، لكن على الرغم من التوقيع، لم تصادق روسيا على نظام روما الأساسي، مما يعني أنها لم تصبح دولة طرفاً في المحكمة، وبالتالي لم تكن ملزمة قانونياً بأحكامها، اذ ترى روسيا هذا الرفض الروسي جاء بعده مبررات منها القلق بشأن السيادة الوطنية (الهادي ٢٠٢٣) ، اذ ترى روسيا أن منح المحكمة الجنائية الدولية الصلاحية لمقاضاة أفراد من دول ذات سيادة يمثل تهديداً لاستقلالية نظامها القضائي، فضلا عن ذلك هناك مخاوف كبيرة بسبب ازمة الثقة التي تعيشها روسيا مع الدول الغربية، فهي تخشى أن تستخدم المحكمة كأداة للتدخل في شؤونها الداخلية، لانها ترى المحكمة مسيّسة وتخدم أجندات دولية معينة، اذ تشعر روسيا أن المحكمة تُستخدم كوسيلة لضغط سياسية ضدها، خاصة في سياق علاقتها المتوترة مع الغرب (International Criminal Court 2002).

خامسا . موقف الصين : تتخذ الصين موقفاً تحفظياً تجاه المحكمة الجنائية الدولية (ICC) ، حيث لا تعدها جزءاً من النظام القضائي الذي تنتمي إليه، ولم تنضم إلى نظام روما الأساسي الذي يحدد هيكل المحكمة ويضع الأسس القانونية لعملها. مواقف الصين من قرارات المحكمة الجنائية الدولية تعتمد على عدة عوامل، بما في ذلك القضايا المتعلقة بالسيادة الوطنية، والقلق من التدخلات في الشؤون الداخلية للدول، وعلى رغم أن الصين كانت مشاركة في المفاوضات بشأن تأسيس المحكمة الجنائية الدولية في التسعينيات، فإنها لم توقع أو تصادق على نظام روما الأساسي لعام ١٩٩٨، الذي أنشأ المحكمة. وتبقى الصين خارج العضوية في المحكمة الجنائية الدولية، وهو ما يعكس تحفظاتها على المحكمة كآلية دولية للقضاء على الجرائم الدولية (مؤسسة الحق ٢٠١٤ ، ١٠ - ١١).

أحد الأسباب الرئيسية لرفض الصين الانضمام إلى المحكمة هو القلق من أن المحكمة قد تتدخل في شؤونها الداخلية أو شؤون الدول ذات السيادة بشكل عام. الصين تؤكد على مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية وتعتبر أن المحكمة قد تُستخدم كأداة لتقويض سيادة الدول أو استهداف الدول ذات الأوضاع السياسية والاقتصادية الحساسة (Cherif 2013, 95 – 77) .



المحور الثالث

الموقف الدولي من قرارات المحكمة الجنائية الدولية (بوتين - نتنياهو نموذجا)

أصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرات اعتقال بحق كل من الرئيس الروسي فلاديمير بوتين ورئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو، متهمة إياهما بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، تفاوتت ردود الفعل الدولية بين الترحيب والانتقاد، تعكس هذه القضايا نقاط الخلاف الأساسية بين مبادئ المحكمة الجنائية الدولية القائمة على تعزيز العدالة الدولية، ومواقف الدول غير الأعضاء التي غالباً ما ترى في قرارات المحكمة انتهاكاً لمبادئ السيادة الوطنية أو أداةً لتصفية الحسابات السياسية، مما يعكس التعقيدات السياسية والقانونية المحيطة بتنفيذ مثل هذه القرارات:

اولا :مذكره اعتقال بحق الرئيس الروسي (فلاديمير بوتين)

مع تصاعد النزاع في أوكرانيا منذ عام ٢٠١٤، وخصوصاً بعد ضم جزيرة القرم، زادت روسيا من تحفظاتها تجاه المحكمة بسبب التحقيقات المحتملة في هذه القضايا، وأعلنت روسيا عن سحب توقيعها بعد تقرير المحكمة الجنائية الدولية في ١٦ / ١١ / ٢٠١٦ الذي وصف ضم شبه جزيرة القرم بأنه (نزاع مسلح)، مما أثار غضب وانتقادات الحكومة الروسية، وفي ١٧ / ٣ / ٢٠٢٣ (اخبار بي بي سي عربي ٢٠٢٥) ، أصدرت المحكمة مذكرة توقيف بحق الرئيس الروسي (فلاديمير بوتين) ، متهمة إياه بارتكاب جرائم حرب، بما في ذلك الترحيل غير القانوني للأطفال من المناطق المحتلة في أوكرانيا إلى روسيا، بالمقابل رفضت روسيا الاعتراف بشرعية المحكمة، مؤكدة أنها لا تعترف باختصاصها، ووصف المتحدث باسم الكرملين (دميتري بيسكوف) ، المذكرة بأنها (باطلة وعديمة الأهمية) بالنسبة لروسيا، مما زادت التوترات بين روسيا والدول الأعضاء في المحكمة، ورغم صدور المذكرة، واصل بوتين زيارته الدولية، خاصة إلى دول غير أعضاء في المحكمة، مثل الصين. كما زار منغوليا، وهي دولة عضو في المحكمة، دون أن يتعرض للاعتقال (البياري ٢٠٢٣).

ثانيا : مذكرة اعتقال رئيس الوزراء الإسرائيلي (بنيامين نتنياهو):

في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٤، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرتي اعتقال بحق رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو ووزير الدفاع السابق يوآف غالانت، متهمة إياهما بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية خلال العمليات العسكرية الإسرائيلية في غزة (صحيفة الغد ٢٠٢٤) .

ثالثا . ردود الفعل الدولية: ازاء قرارات المحكمة الجنائية الدولية:



١. الولايات المتحدة: أظهرت مواقف متباينة تجاه قرارات المحكمة، في حالة الرئيس الروسي فلاديمير بوتين، رحبت الإدارة الأمريكية بالقرار، حيث وصف الرئيس جو بايدن المذكرة بأنها "مبررة". أما في حالة نتنياهو، فقد، عبرت الولايات المتحدة عن معارضتها الشديدة لتحقيقات المحكمة في قضايا تتعلق بإسرائيل، حيث صرح المتحدث باسم مجلس الأمن القومي بالبيت الأبيض بأن المحكمة لا تتمتع بالولاية القضائية في هذه المسائل، وأن واشنطن تشعر بقلق عميق إزاء اندفاع المدعي العام لإصدار مذكرات اعتقال ، معتبرة إياه غير ملزم لأن إسرائيل ليست عضواً في المحكمة(صالحه ٢٠٢٤).
 ٢. الاتحاد الأوروبي: دعا مسؤول السياسة الخارجية، جوزيب بوريل، الدول الأعضاء إلى احترام قرارات المحكمة، بما في ذلك مذكرة الاعتقال ضد نتنياهو، مؤكداً أن المحكمة هي السبيل لتحقيق العدالة العالمية وليست هيئة سياسية(European Union 2021).
بينما أعلنت فرنسا أن نتنياهو يتمتع بالحصانة لأن إسرائيل ليست طرفاً في نظام المحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي ستواصل باريس العمل معه(رويتز ٢٠٢٥) .
 ٣. الصين، ترى الصين ان روسيا واحدة من أبرز شركائها الاستراتيجيين، لذا لم تُظهر دعماً لمذكرة المحكمة الجنائية الدولية. بدلاً من ذلك، أكدت على مواقفها التقليدية التي تركز على احترام سيادة الدول ورفض التدخل في الشؤون الداخلية ، وامتنعت الصين عن إدانة الغزو الروسي علناً، وهي تنتقد الولايات المتحدة لإرسالها إمدادات عسكرية إلى أوكرانيا، والحلف الأطلسي لعدم أخذه بهواجس روسيا الأمنية. غير أن الصين تدعو إلى الحوار وإلى احترام وحدة وسلامة أراضي جميع الدول بما فيها أوكرانيا الصين ترى أن الحلول يجب أن تكون عبر المفاوضات السياسية وأن أي خطوة نحو محاكمة قادة الدول يجب أن تحترم سيادة الدولة والعملية السياسية الداخلية كررت الصين دعواتها لحل النزاع في أوكرانيا من خلال الحوار والمفاوضات السياسية بدلاً من التصعيد عبر الإجراءات القضائية الدولية. الصين دعت الأطراف المعنية بالنزاع الأوكراني إلى التهدئة وإيجاد تسوية سلمية، وهو موقف يعكس رفضها لأي خطوات تزيد التوتر بين روسيا والغرب(صحيفة الشرق الاوسط ٢٠٢٥).
- الصين تتمسك بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وترى أن إصدار مذكرة توقيف ضد رئيس دولة قائمة قد يشكل تحدياً للسيادة ويضعف الجهود المبذولة لحل النزاعات. لذا، فإن إصدار مذكرة اعتقال بحق بوتين قد يُنظر إليه على أنه انتهاك لهذا المبدأ، وهو ما لا تتفق معه الصين، فضلاً عن ذلك تتمتع الصين بعلاقات شراكة الاستراتيجية مع روسيا، إذ تشهد تطوراً كبيراً في السنوات الأخيرة،



خاصة في مواجهة التحديات المشتركة مع الغرب، الصين تعتبر روسيا شريكًا اقتصاديًا واستراتيجيًا رئيسيًا، لا سيما في مجالات الطاقة والتعاون العسكري، لذلك، فإن الصين ترفض أي خطوة قد تُضعف القيادة الروسية أو تعزلها على الساحة الدولية.، بما في ذلك حقه في تقرير المصير (الجبوري ٢٠٢٤، ٢٠ - ١٣٠).

اما موقف الصين مو مذكرة اعتقال بنيامين نتيناهو ٢٠٢٤ : ترى الصين ان القضية الفلسطينية من القضايا الهامة في سياستها الخارجية، وتؤكد على دعمها الثابت لحقوق الشعب الفلسطيني في الوقت نفسه ترفض التدخلات الأجنبية في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة، اذ يذكر المتحدث باسم وزارة الخارجية الصينية، (لين جيان)، في مؤتمر صحفي دوري: "تأمل الصين أن تحافظ المحكمة الجنائية الدولية على موقف موضوعي وعادل، وأن تؤدي واجباتها على النحو القانوني، وأن تفسر وتطبق نظام روما والقانون الدولي العام بكامله، بحسن نية وبما يتماشى مع المعايير الموحدة"، لذا يمكن اعتبار أن الصين تؤيد الموقف الفلسطيني الذي يدعو إلى محاسبة المسؤولين الإسرائيليين عن الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب في الأراضي الفلسطينية، لكنها غالبًا ما تكون متحفظة تجاه الإجراءات التي تتخذها المحكمة الجنائية الدولية (اخبار الحرة ٢٠٢٤) ، فضلا عن ذلك ان السياسة الخارجية الصينية هي سياسة براجماتية تركز على المصلحة اولا لذلك موقفها من مذكرة الاعتقال بحق رئيس الوزراء الاسرائيلي تؤثر عليه عدة عوامل اهمها (الانباري ٢٠٠٧ ، ١٤٠ - ١٤٤):

أ. **العلاقات مع إسرائيل:** على الرغم من دعمها للقضية الفلسطينية، فإن الصين تتمتع بعلاقات اقتصادية وتجارية قوية مع إسرائيل، وهي تهتم بتوازن علاقاتها مع هذه الدولة. الصين تعد إسرائيل شريكًا مهمًا في التكنولوجيا والتجارة، وبالتالي تسعى إلى الحفاظ على علاقة مستقرة مع إسرائيل.

ب. **المعادلة الدولية:** الصين تتجنب دائمًا أن تكون في موقف قد يُظهرها كطرف معارض للدول الكبرى، ولذلك قد تسعى لتجنب الانحياز بشكل كامل لأي جانب في القضايا السياسية المثيرة للجدل. مع ذلك، تبقى الدعوات لتحقيق العدالة الدولية في قضايا مثل فلسطين من المواضيع التي تأخذ فيها الصين موقفًا داعمًا.

من كل ما تقدم تواجه المحكمة الجنائية الدولية العديد من التحديات التي يمكن ان تؤثر على مستقبلها فهي تعتمد بالدرجة الاولى على تعاون الدول الاعضاء لتنفيذ مذكرات الاعتقال، ولا تمتلك قوات قسرية



م.د نور علي صكب

موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو نموذجا

خاصة بها فضلا عن ذلك ان كل من روسيا وإسرائيل ليستا عضوين في المحكمة، مما يعقد عملية تنفيذ هذه المذكرات.

والاصعب من ذلك ان بعض الدول التي كانت مؤيدة وساندة لانشاء المحكمة مثل فرنسا هي اول من ترفض تطبيق مذكرة الاعتقال اذ أعلنت أن نتنياهو يتمتع بالحصانة لأن إسرائيل ليست طرفاً في نظام المحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي ستواصل باريس العمل معه، وهذا التحول له اثر كبير على مستقبل المحكمة الجنائية الدولية

الخاتمة :

في ضوء البحث حول موقف الدول غير الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية من قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب، وخاصة في حالتي فلاديمير بوتين وبنيامين نتنياهو، يمكن استخلاص العديد من النقاط الهامة التي تُلقي الضوء على تحديات العدالة الدولية وعلاقتها بالتوازنات السياسية الدولية.

يتضح أن المحكمة الجنائية الدولية تواجه معوقات جمة في تنفيذ ولايتها القانونية، خاصة عندما يتعلق الأمر بمحاسبة قادة دول غير أعضاء في نظام روما الأساسي. هذه المعوقات ليست قانونية فحسب، بل تمتد إلى الجوانب السياسية والجيوسياسية التي تؤثر بشكل مباشر على فعالية المحكمة ومصداقيتها.

بينما تواجه المحكمة الجنائية الدولية تحديات كبيرة، تظل واحدة من أهم الآليات الدولية لمحاسبة مرتكبي الجرائم الدولية. مواقف الدول غير الأعضاء، كروسيا وإسرائيل، تُبرز الحاجة إلى توازن دقيق بين حماية السيادة الوطنية وضمان تحقيق العدالة الدولية. إن نجاح المحكمة يعتمد على إرادة المجتمع الدولي في دعم استقلاليتها وتوسيع نطاق عملها ليشمل جميع الدول دون استثناء.

الاستنتاجات:

١. التحيز الجيوسياسي: تعكس مواقف الدول غير الأعضاء، مثل روسيا وإسرائيل، مخاوف تتعلق بالسيادة الوطنية والتدخل الدولي. هذه الدول ترى في قرارات المحكمة تهديداً مباشراً لاستقلالية قراراتها السياسية والعسكرية، في حالة بوتين، يُظهر الموقف الروسي رفضاً قاطعاً لأي محاسبة دولية تحت مظلة المحكمة الجنائية الدولية، مع اتهامات للمحكمة بالانحياز السياسي، بالنسبة لبنيامين نتنياهو، يتجلى موقف إسرائيل في رفض التعاون مع المحكمة واعتبارها غير شرعية بسبب عدم انضمام إسرائيل إلى نظام روما الأساسي.



٢. **ضعف أدوات التنفيذ:** المحكمة الجنائية الدولية تقتدر إلى أدوات قسرية لتنفيذ قراراتها على الدول غير الأعضاء، مما يضعف قدرتها على محاسبة مرتكبي الجرائم الدولية، فضلا عن ذلك تعتمد المحكمة بشكل كبير على تعاون الدول الأعضاء والمجتمع الدولي، وهو ما لا يتحقق في كثير من الحالات بسبب الضغوط السياسية.

٣. **ازدواجية المعايير:** يُظهر موقف الدول الكبرى، مثل الولايات المتحدة وروسيا، ازدواجية في التعامل مع المحكمة؛ حيث ترفض هذه الدول الانضمام إلى المحكمة لكنها تدعم استخدامها عندما يتوافق ذلك مع مصالحها، وهذه الازدواجية تؤدي إلى تقويض مصداقية المحكمة وتعزيز سرديّة أن العدالة الدولية مسيّسة.

٤. **أثر قرارات المحكمة:** رغم المعوقات، فإن قرارات المحكمة الجنائية الدولية تُسهم في تسليط الضوء على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب، وإن القرارات تُشكل ضغطاً معنوياً وسياسياً على القادة المتهمين، حتى لو لم تؤدي إلى اعتقالهم الفوري.

٥. **الحاجة إلى إصلاحات:** لضمان فعالية المحكمة، هناك حاجة ملحة لإصلاح نظام العدالة الدولية بما يضمن استقلاليتها وحمايتها من الضغوط السياسية، وكذلك يجب تعزيز التعاون الدولي لدعم المحكمة وتوفير أدوات تنفيذ أكثر قوة، مثل فرض عقوبات جماعية على الدول التي ترفض الامتثال.

التوصيات:

١. **تعزيز الدبلوماسية الدولية:** تحتاج الدول الأعضاء إلى تعزيز جهودها الدبلوماسية لإقناع الدول غير الأعضاء بالانضمام إلى نظام روما الأساسي أو التعاون مع المحكمة.

٢. **التركيز على التوعية:** يجب نشر الوعي حول أهمية المحكمة الجنائية الدولية كآلية لتحقيق العدالة ومنع الإفلات من العقاب.

٣. **تعزيز الشراكات:** التعاون مع منظمات المجتمع المدني والهيئات الإقليمية لدعم قرارات المحكمة.



قائمة المصادر باللغة العربية:

١. اخبار الحرة. ٢٠٢٤. الصين تعلق على قرار المحكمة الجنائية الدولية إصدار مذكرات باعتقال نتنياهو وغالانت .
٢٢/١١/٢٠٢٤. متاح على الرابط: <https://arabi21.com/story/1642270/> (تاريخ الدخول ٣/١/٢٠٢٥)
٢. اخبار بي بي سي عربي . ٢٠٢٥ . روسيا وأوكرانيا: المحكمة الجنائية الدولية تصدر مذكرة توقيف بحق الرئيس
الروسي فلاديمير بوتين. متاح على الرابط: <https://www.bbc.com/arabic/world-64996193#> (تاريخ
الدخول ٣/١/٢٠٢٥) .
٣. الاكياي ، سلوى يوسف. 2017 . النظام القانوني لتقديم المتهمين للمحكمة الجنائية الدولية. المجلة القانونية . العدد
السابع . جامعة البحرين.
٤. الانباري ، احمد عبد الامير. ٢٠٠٧ . العلاقات الصينية - الاسرائيلية: دراسة في الادراك السياسي والاستراتيجي
لصانع القرار في البلدين. المجلة السياسية والدولية . العدد (٩٢) . مركز الدراسات الفلسطينية . جامعة بغداد .
٥. البياري، اسلام. ٢٠٢٣. قراءة قانونية حول قرار المحكمة الجنائية الدولية بالقبض على الرئيس الروسي بوتين . مقالات سياسية
متاح على الرابط <https://www.aljazeera.net/opinions/2023/3/23> /قراءة-قانونية-حول-قرار-الدائرة
(تاريخ الدخول ٢/١/٢٠٢٥).
٦. جاد ، محمد حسن أحمد. ٢٠٢٤ . التحديات التي تواجه المحكمة الجنائية الدولية عند ملاحقتها لأشخاص مرتكبي
الجرائم الدولية. مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية. العدد (٣). المجلد العاشر . كليات عيزة الأهلية. المملكة العربية
السعودية .
٧. الجبوري ، مصطفى محمد احمد. ٢٠٢٤ . التحالف الاستراتيجي الروسي- الصيني وتأثيره في النظام السياسي الدولي
. المركز الديمقراطي العربي . برلين - ألمانيا .
٨. خلف، عبد الكريم. دت . القانون الدولي الجنائي والمحكمة الجنائية الدولية. عمان : دار اليازوري العلمية.
٩. رويترز. ٢٠٢٥ . بوريل يدعو دول الاتحاد الأوروبي إلى احترام قرارات المحكمة الجنائية الدولية. متاح على الرابط :
https://www.reuters.com/ar/world/3VEXXVIUKVLP3OMMYPFPTMLX4-2024-11-28/?utm_source=chatgpt.com
(تاريخ الدخول ٧/١/٢٠٢٥).
١٠. شريف، محمود. ٢٠٠٤ . المحكمة الجنائية الدولية. القاهرة : مطبعة روز اليوسف الجديدة .
١١. صالحه، راند. ٢٠٢٤ . مذكرة اعتقال نتنياهو الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية إدانة للسياسة الأمريكية وتواطؤ
واشنطن. صحيفة القدس العربي . (٢٣ نوفمبر).
١٢. صحيفة الشرق الاوسط . ٢٠٢٥ . الصين تعليقاً على مذكرة اعتقال بوتين: على المحكمة الجنائية اتخاذ «موقف
منصف». متاح على الرابط <https://aawsat.com/home/article/4222556> (تاريخ الدخول ٣/٢/٢٠٢٥) .
١٣. صحيفة الغد. ٢٠٢٤ . قرار "الجنائية الدولية" بالقبض على قادة من الاحتلال يعري بايدن أخلاقياً. ٢٤ تشرين الثاني
.
١٤. عوينات، نجيب بن عمر. ٢٠١٤ . مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية: تكامل أم تعارض في تكريس تطبيق
القانون الدولي الانساني. مجلة جيل حقوق الانسان. مركز جيل البحث العلمي. الجزائر. عدد (٣) .
١٥. القدسي، بارعة. ٢٠١٥ . لولايات المتحدة الأمريكية والمحكمة الجنائية الدولية". مجلة جامعة الوادي
الإلكترونية. جامعة الوادي. الجزائر. متاح على الرابط الاتي [https://elwahat.univ-
ghardaia.edu.dz/article/view/288](https://elwahat.univ-ghardaia.edu.dz/article/view/288) (تاريخ الدخول ٣/١/٢٠٢٥)



م.د نور علي صكب

موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو نموذجا

١٦. مجيد ، موات. ٢٠١٨ . موقف الولايات المتحدة الأمريكية من المحكمة الجنائية الدولية. مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية . العدد ١٢ . المجلد ٢٠١٨ . (٣١ يناير) جامعة غرداية. الجزائر.
١٧. المفوضية السامية لحقوق الإنسان . ٢٠٢٤ . نظام روما الأساسي. الامم المتحدة عبر موقع المفوضية السامية لحقوق الانسان / مكتب المفوض السامي . متاح على الرابط .(تاريخ الدخول ٣٠ / ١٢ / ٢٠٢٤)
<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instrumen>
١٨. مؤسسة الحق . ٢٠١٤ . شرح موجز حول محكمة الجنائية الدولية . دار الحق .
١٩. موقع الاتحاد الاوربي . ٢٠٢١ . تصريح بمناسبة يوم العدالة . متاح على الرابط:
<https://www.eeas.europa.eu/eeas/يوم-العدالة> (تاريخ الدخول ٤ / ١ / ٢٠٢٥).
٢٠. النايف ، محمد حسين و زكريا ، جاسم. ٢٠١١ . العلاقة التكاملية بين المحكمة الجنائية الدولية والقضاء الوطني. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية . مجلد (٢٧) . عدد(٣).
٢١. الهادي ، ناجي احمد الصديق. ٢٠٢٣ . مشروعية واهداف الإحالة من مجلس الأمن الدولي إلى المحكمة الجنائية الدولية وفقا لنص المادة ١٣ب من ميثاق روما الاساسي لسنة ١٩٩٨ . المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية الاقتصادية والسياسية.

قائمة المصادر باللغة الانكليزية:

1. Al-Akyabi, Salwa Yousef. 2017 .The Civil System Submitted to Convict the International Criminal Court. Legal Journal. Issue No. 7. University of Bahrain.
2. Al-Anbari, Ahmed Abdul Amir. 2007. Chinese relations - elements: A study in Yemeni perception and a strategy for a diversity initiative in agreement. New Business Journal. Issue (92). Center for Palestinian Studies. University of Baghdad.
3. Al-Bayari, Islam. 2023. A legal reading of the status of international decisions to arrest the Russian president in the fields of. Political articles Available at the link <https://www.aljazeera.net/opinions/2023/3/23/-> (Accessed 2/1/2025).
4. Al-Ghad Newspaper. 2024. The "International Criminal Court" decides to arrest the occupation from the occupation, naked and working with it. November 24.
5. Al-Hadi, Naji Ahmed Al-Siddiq. 2023. Legitimacy and objectives of referral from the International Council to the international specialization of the text of Security Article 13b of the Charter of the Basic Rule 1998. Arab Center for Economic and Political Studies.
6. Al-Haq Foundation. 2014. Explanation of the International Criminal Court. Dar Al-Haq .
7. Al-Jubouri, Mustafa Muhammad Ahmed. 2024. Historical Victoria - Victoria and its impact on the Ukrainian international system. Arab Center. Berlin - Germany.
8. Al-Naif, Muhammad Hussein and Zakaria, Jassim. 2011. Partnership between international issues and national judiciary. Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences. Volume (27). Issue (3).



9. Al-Qudsi, Baria. 2015. To the United States of America and the International Criminal Court. University of El Wadi Electronic Journal. University of El Wadi. Algeria. Available at the following link <https://elwahat.univ-ghardaia.edu.dz/article/view/288> (Accessed 3/1/2025)
10. Arab Union website. 2021. for students of Justice Day. Shares on the link: <https://www.eeas.europa.eu/eeas/Day-of-Justice> (Access date 4/1/2025)
11. Asharq Al-Awsat Newspaper. 2025. China commenting on the details of CFDs: Based on the technology that will take a "fair position." Available at <https://aawsat.com/home/article/4222556> (Accessed 2/3/2025).
12. Awinat, Najib bin Omar. 2014. The Council of the International Criminal Court: Integration or conflict in the consecration of the application of international humanitarian law. Journal of Generation Human Rights. Generation Center for Scientific Research. Algeria. Issue (3).
13. BBC Arabic News. 2025. Russia and Ukraine: International Commercial Contracts, as President Vladimir Putin Sees. Available at: <https://www.bbc.com/arabic/world-64996193#> (Accessed 1/3/2025)
14. Cherif, Bassiouni, M.2013. Introduction to International Criminal Law.Martinus Nijhoff publishers.
15. Elimination of human rights. 2024. The old Rome system. United Nations via the website of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights / Office of the High Commissioner. Rights on the link. (Accessed 30/12/2024) <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instrumen>.
16. European Union. 2021. Towards a stronger and more effective international criminal justice. <https://www.eeas.europa.eu/eeas/towards-stronger-and-more-effective-international-criminal-justice> (Access date 12/30/2024)
17. Free News. 2024. China Related to ICC Decision Arrest Warrants for Aggressors and Galant. 11/22/2024. Available at: <https://arabi21.com/story/1642270/> (Accessed 1/3/2025)
18. Herik, Larissa van den.2012. "The European Union and International Criminal Justice".
19. International Criminal Court .٢٠٠٢. Rome Statute of the International Criminal Court.
20. Jad, Muhammad Hassan Ahmed. 2024. Challenges facing international technology when pursuing people who commit their international crimes. Journal of Economic Studies and Research. Issue (3). Volume Ten. Unaizah Private Colleges. Kingdom of Saudi Arabia.
21. Khalaf, Abdul Karim. Without Date. The International Criminal Court and the International Criminal Court. Amman: Dar Al-Yazouri Scientific.



م.د نور علي صكب

موقف الدول غير الاعضاء في المحكمة الجنائية
الدولية ازاء قراراتها لمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب :
بوتين ونتنياهو نموذجا

-
22. Majid, Moat. 2018. The position of the United States of America on the International Criminal Court. Academic Researcher Magazine. Issue 12. Volume 2018. (January 31) University of Ghardaia. Algeria.
 23. Reuters. 2025. Borrell calls on the European Union to recognize the international person. Available at: https://www.reuters.com/ar/world/3vexxviukvlp3omypfpftmlx4-2024-11-28/?utm_source=chatgpt.com . (Accessed 7/1/2025).
 24. Saliha, Raed. 2024. This decision is issued by the International Criminal Court condemning American policy and WhatsApp Washington. Al-Isdar Al-Arabi newspaper. (November 23).
 25. Sharif, Mahmoud. 2004. The International Criminal Court. Cairo: New Rose Al-Youssef Edition.